

## قانون رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠٨

بربط موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

للسنة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الاولى )

قدرت جملة موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للسنة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨ بمبلغ ١٤٤٩٠٦٩٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة عشر ملياراً وأربعمئة وتسعون مليوناً وستمئة وتسعون ألف جنيه) .

( المادة الثانية )

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨ بمبلغ ٧٦٢٩٥٢١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة مليارات وستمئة وتسعة وعشرون مليوناً وخمسمئة وواحد وعشرون ألف جنيه) موزعة كالاتي :

- أجور بمبلغ ٣٩٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٧٢٣٩٥٢١٠٠٠ جنيه .

( المادة الثالثة )

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨ بمبلغ ٨٤٩٩٥٢١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية مليارات وأربعمئة وتسعة وتسعون مليوناً وخمسمئة وواحد وعشرون ألف جنيه) .

( المادة الرابعة )

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٩/٢٠٠٨ بمبلغ ٨٧٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانمئة وسبعون مليون جنيه) كله فائض حكومة .

( المادة الخامسة )

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ بمبلغ ٥٩٩١١٦٩٠٠٠ جنية (فقط وقدره خمسة مليارات وتسعمائة وواحد وتسعون مليوناً ومائة وتسعة وستون ألف جنية) موزعة كالاتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٢٢٠٥٥٠٠٠٠ جنية .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٦٧٠٦١٩٠٠٠ جنية .

( المادة السادسة )

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ بمبلغ ٥٩٩١١٦٩٠٠٠ جنية (فقط وقدره خمسة مليارات وتسعمائة وواحد وتسعون مليوناً ومائة وتسعة وستون ألف جنية) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

( المادة السابعة )

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

( المادة الثامنة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

( المادة التاسعة )

لايجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

( المادة العاشرة )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٨

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٨ يونية سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك

